

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٩/٣٣

بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/٣٠٥

بشأن تنظيم الحركة الكشفية والإرشادية فى سلطنة عمان

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٧/٤١ بإنشاء المديرية العامة للكشافة والمرشدات ،
والى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٨/٣٧ بتحديد اختصاصات وزارة التربية والتعليم
واعتماد هيكلها التنظيمى ،
والى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/٦٩ باعتماد التقسيمات الإدارية لوزارة التربية والتعليم
وتحديد اختصاصاتها ،
والى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/٣٠٥ بشأن تنظيم الحركة الكشفية والإرشادية فى سلطنة عمان ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة (١) : يستبدل بنص المادة (٦) من القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/٣٠٥ المشار
إليه النص الآتى :

" تنشأ بالمديريات العامة للتربية والتعليم بالمحافظات والمناطق
التعليمية / إدارة التربية والتعليم بالمنطقة الوسطى ، مفوضية
للكشافة والمرشدات ، برئاسة المدير العام للمديرية العامة
بالمحافظات والمناطق التعليمية / مدير إدارة التربية والتعليم
بالمنطقة الوسطى ، ويعاونه مدير دائرة البرامج التعليمية
بالمحافظات والمناطق التعليمية / رئيس قسم البرامج التعليمية .

وتمارس المفوضية اختصاصاتها عن طريق لجنة فنية يرأسها
المفوض التنفيذي للكشافة والمرشدات ، وتضم في عضويتها كلا من :

- مشرف الكشافة .
- مشرفة المرشدات .
- مفوض تنمية المراحل للكشافة .
- مفوضة تنمية المراحل للمرشدات .
- مفوض خدمة وتنمية المجتمع .
- مفوضة خدمة وتنمية المجتمع .
- مفوض تنمية القيادات .
- مفوضة تنمية القيادات .
- مفوض العلاقات العامة والإعلام الكشفى والإرشادى .

المادة (٢) : يضاف إلى نص المادة (٧) من القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/٣٠٥

المشار إليه بند جديد برقم (١٥) نصه الآتى :

١٥ - " الإشراف والتوجيه الفنى للفرق الكشافية والإرشادية " .

المادة (٣) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

المادة (٤) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢١/٢/١٤٣٠هـ

الموافق : ١٧/٢/٢٠٠٩م

يحيى بن سعود السليمى

وزير التربية والتعليم

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٨٨٢)

المصادرة فى ١/٣/٢٠٠٩م